

العملية الانتخابية: تأصيل نظري

محمد المرتاجي سعيداوي

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي - الجزائر

Electoral process: theoretical rooting

Mohammed El Mertadji Saidaoui

University of El Chahid Hamma Lakhdar-El Oued

Saidaoui10adrar@gmail.com

الملخص:

تعدّ الانتخابات آلية ديمقراطية يتم عبرها نقل السلطة بطريقة سلمية، عرفت العملية الانتخابية تطور كبيرا في الآونة الأخيرة من حيث الأساليب والطرق المعتمدة في تنظيمها، فلم تعد بتلك البساطة المعهودة وإنما أصبحت تتطلب توافر مجموعة من الشروط الضرورية والأساسية لنجاحها، حيث تعتمد كل دولة على شكل انتخابي معين يتوافق مع خصوصياتها السياسية والاجتماعية والتاريخية، الأمر الذي يتيح للدول إمكانية إدارة التنوع والاختلاف بين القوى والأحزاب السياسية بشكل يستجيب لمطالب الأغلبية، ويحقق الأمن والاستقرار المنشود داخل المجتمع.

كلمات مفتاحية: العملية الانتخابية، الأحزاب السياسية، الإدارة الانتخابية، النظم الانتخابية.

Abstract:

Elections are a democratic mechanism through which power is transferred peacefully electoral process ", the electoral process has undergone a significant development in recent times in terms of the methods and methods adopted in its organization, It is no longer that simple, but rather requires a set of necessary and fundamental conditions for its success. In which each State depends on a particular electoral form consistent with its political, social and historical specificities, this allows States to manage diversity and differences between forces and political parties in a manner that responds to the majority's demands and achieves the desired security and stability within society.

Key words: electoral process; political parties; Electoral administration; electoral systems.

مقدمة:

عُرفت الدول والحضارات الانتخابات منذ القديم بأشكال متنوعة تتماشى مع خصوصية كل مجتمع وطبيعة المراحل التي مر بها، غير أن التطورات التي شهدتها العالم في العقود الأخيرة ساهمت بشكل كبير في إحداث تحولات جذرية في العديد من المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

إن انتشار الفكر الديمقراطي في العالم اليوم بفعل توسع المد العولمي ساهم بشكل مباشر في تطور وزيادة الاهتمام بإرساء قواعد وأسس تضبط العملية الانتخابية وتواكب المسار الديمقراطي، فالانتخابات كعملية ديمقراطية أصبح ينظر إليها كمحدد رئيسي لشرعية أي سلطة سواء كانت على مستوى قمة هرم الحكم في الدولة (الرئيس) أو على المستوى المحلي، وبالتالي فهذه العملية ترتبط بالأساس بتوفير جملة من الشروط الضرورية لنجاحها.

تختلف الدول في شكل أنظمتها الانتخابية وهذا نظر لوجود عدة نماذج مختلفة في تنظيم العملية الانتخابية، وهو ما يجعل كل دولة تعتمد على نظام انتخابي معين على حساب نظام وشكل آخر، وقد ازدادت أهمية العملية الانتخابية خاصة في ظل التنوع والاختلاف الفكري وتعدد الاتجاهات والبدائل المطروحة في عملية التسيير، وهو ما يتطلب وجود آليات سلمية تكفل إدارة هذا التنوع والاختلاف تجنباً للعنف والفوضى.

وفي ضوء ما سبق تظهر إشكالية الدراسة كالتالي: **ما هي الأطر النظرية العامة المحددة للعملية الانتخابية؟**

اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي نظراً لطبيعة موضوع الدراسة الذي يتطلب الاعتماد على هذا المنهج، كما تم تقسيم الدراسة إلى مبحثين؛ مبحث أول خصص لعرض جملة من التعريفات الخاصة بالانتخاب وأهميته وأنواعه، فيما المبحث الثاني تم التعرض فيه لأساليب الإدارة الانتخابية ومراحلها إضافة إلى أنواع النظم الانتخابية.

المبحث الأول: مفهوم الانتخاب

ساهم تطور العملية الانتخابية عبر المراحل المتلاحقة للتاريخ الإنساني بشكل كبير في بلورة الشكل الذي تعرف به العملية الانتخابية في العالم اليوم، وهو ما يتطلب ضبط الإطار النظري لطبيعة هذه العملية والتعريف بها.

المطلب الأول: تعريف الانتخاب

الانتخاب من الناحية اللغوية، الاختيار والانتقاء، انتخب الشيء: اختاره، ومنه التُّخبة - بالضم - وهم الجماعة تختار من الرجال، فنتزع منهم، والنخبة المنتخبون من الناس¹.

تعددت التعارف التي أعطيت لمفهوم الانتخاب فيعرف بأنه ذلك "الإجراء الذي بمقتضاه يقوم أفراد الشعب الذين تتوفر فيهم الشروط التي حددها الدستور والقانون في كل دولة تبعا لظروفها الخاصة والاتجاهات الدستورية والسياسية السائدة فيها، باختيار ممثلين عنهم ممن تكون أعمالهم وتصرفاتهم وأهدافهم متوافقة مع رغبات

الشعب"²، ويشير هذا التعريف إلى أن عملية الانتخاب يمكن أن تقيد بشروط خاصة، بحيث يتم استثناء منها بعض المواطنين الذين فقدوا حقوقهم السياسية نتيجة أحكام معينة صدرت في حقهم.

ويعرف أيضا بأنه " الوسيلة المثلى لتولى الوظائف السياسية وممارسة الحكم بالطرق السلمية، حيث إن انتقال السلطة لا بد أن يكون سلميا وبقناعة الشعوب، بعيدا عن الوسائل العنيفة والاستحواذ على السلطة"³، فالانتخابات في الفكر الديمقراطي الحديث تعد شرط أساسي لتولى السلطات والوظائف السياسية، فهي تضمن الانتقال السلمي للسلطة وعدم الاستفراد بها، باعتبار أن الاختيار يكون من طرف الشعب، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر (الديمقراطية النيابية).

وقد أشار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشكل صريح إلى حق الأفراد في المشاركة في اختيار ممثليهم عن طريق الانتخاب، وذلك بنص المادة 21 منه على أنه "لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة، أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية، وأن إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين"⁴.

ويتضح مما سبق أن الانتخاب هو شكل من أشكال التعبير الديمقراطي الذي يُمكن الأفراد من الاختيار بين المترشحين بالشكل الذي يتوافق مع رغباتهم وتوجهاتهم.

المطلب الثاني: أهمية الانتخابات

تخظى العملية الانتخابية بحرص ومتابعة واهتمام جميع الفاعلين في الساحة السياسية، ما يتطلب توضيح أهمية هذه العملية بالنسبة لكل طرف من أطراف العملية الانتخابية وهم: الناخبين، الأحزاب السياسية؛ السلطة.

الفرع الأول: أهمية الانتخابات بالنسبة للناخبين:

يعتبر الناخب ركيزة أساسية في عملية الانتخاب، فهو المعني الأول بهذه العملية، وتظهر أهمية الانتخاب بالنسبة للناخب كونها تتيح له الفرصة الكاملة للتعبير عن إرادته في الاختيار الأنسب لتولي منصب أو سلطة، فوجود الآليات للتعبير السلمي يوجه نشاط الفرد وتفاعلاته في منحى إيجابي وجنب الدولة أو البلاد من الوقوع في خطر الاستبداد والانحراف بالسلطة.

الفرع الثاني: أهمية الانتخابات بالنسبة للأحزاب السياسية:

وتنبع أهمية الانتخابات بالنسبة للأحزاب من كون "أن الأحزاب هي قنوات للتعبير، بمعنى أن الأحزاب هي أدوات أو هيئات تقوم بالتعبير عن مطالب اجتماعية محددة"⁵، وبالتالي فالهدف الرئيسي للحزب هو الوصول إلى السلطة للمشاركة في تجسيد هذه المطالب والبرامج ولا يكون ذلك إلا عبر خوض الانتخابات عن طريق تقديم قوائم تضم مرشحي الحزب لتولى تلك المناصب.

الفرع الثالث: أهمية الانتخابات بالنسبة للسلطة:

تعتبر الانتخابات عن طبيعة "التطابق المفترض ما بين إرادة الحاكم والمحكومين من خلال تحقيق الانتقال السلمي للسلطة إلى ممثلي الأغلبية، وكذا إضفاء الشرعية على السلطات العمومية أو سحبها عنها"⁶، كما أن ما يحيط بالعملية الانتخابية من ظروف وأحداث يؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على سمعة النظام السياسي لأي دولة، فوجود انتخابات ديمقراطية ونزيهة يعبر عن وجود سلطة سياسية ديمقراطية تحترم إرادة شعبها ولا تستفرد بالحكم.

المطلب الثالث: أنواع الاقتراع

تتنوع أشكال الاقتراع فمنها ما كان سائد في حقبة زمنية ماضية ومنها ما هو مطبق حالياً في العديد من الدول وهو ما يستدعي تحديد وتوضيح كل نوع منها.

أولاً: الاقتراع العام والاقتراع المقيد:

ويقوم الاقتراع المقيد على وجود أحد الشرطين التاليين:

1- النصاب المالي: اشتراط القانون على المترشح أن يتوفر على قدر مالي معين وقد يرتبط بمستوى دخل معين أو امتلاك ثروة.

2- المستوى العلمي: أي امتلاك مؤهلات علمية وثقافية معينة لترشح لمنصب ما.

أي أن عملية الاقتراع مرتبطة ومقيدة بشكل يجعل منها تقتصر على فئات معينة ممن تتوافر فيهم الشروط سالفة الذكر.

أما الاقتراع العام فيقصد به "تقرير حق الانتخاب دون تقييده بشرط النصاب المالي أو شرط الكفاءة أو الشرطين معاً"⁷، وهو ما يحقق المساواة بين الناخبين، مع الإشارة إلى ضرورة توفر ما يشترط القانون المتعلق بالانتخاب توفره في الناخبين.

ثانياً: الاقتراع المباشر وغير المباشر:

والمقصود بالانتخاب المباشر وجود مستوى واحد للاقتراع بحيث يصوت الأفراد على من يختارونه بدون واسطة تنوب عنهم في الاختيار، أما الاقتراع غير المباشر فيعني أنه يجري على أكثر من مستوى بحيث يختار الناخبين في المستوى الأول ممثلين عنهم ليقوم الممثلين بدورهم بالاختيار نيابة عنهم.

ثالثا: الاقتراع العلني والسري:

ساد الاقتراع العلني في القديم بحيث يقوم الأفراد باختيار ممثليهم بشكل علني وأمام الملاء، غير أن هذا النوع من الاقتراع يشكل خطورة كبيرة على المصوت باعتبار أن ذلك قد يعرضه للانتقام من طرف الأشخاص المتنافسين على المناصب، وبالتالي تم اللجوء إلى الاقتراع السري والذي يقوم على التصويت بشكل سري بحيث لا يمكن لأي شخص الاطلاع على اختيار المصوت أثناء إدلائه بصوته.

رابعا: الاقتراع الفردي والاقتراع بالقائمة:

ففي الاقتراع الفردي "يجد الناخب أمامه مرشحا فرد واحد أو عدة مرشحين بشكل فردي ويكون عليه أن يدلي بصوته لفرد واحد منهم، ويترتب على ذلك أن يكون عدد الدوائر الانتخابية مطابقا لعدد النواب، وتكون الدوائر الانتخابية عادة صغيرة نسبيا"⁸، وتكون هنا عملية التصويت بسيطة وسهلة لوجود اختيار واحد. أما بالنسبة للاقتراع بالقائمة فيقوم الناخب بالتصويت على قائمة تضم عدد من المترشحين، وتنقسم القوائم إلى نوعين قوائم مفتوحة وقوائم مغلقة، ففي القائمة المغلقة يصوت الناخب على القائمة كما هي دون التغيير فيها، أما في الاختيار عند القائمة المفتوحة فالناخب حرية تعديل القائمة بإعادة الترتيب أو الحذف، وهو ما يتيح للناخب الحرية في عملية الاختيار وفق لما يراه مناسب.

المبحث الثاني: أسس ومضامين العملية الانتخابية

تخطط بالعملية الانتخابية الكثير من الإجراءات والترتيبات التي لا بد من توافرها لنجاح هذه العملية ووجب الإشارة إلى أن هذه الإجراءات والترتيبات تختلف من دولة إلى أخرى، وهو ما يدفعنا لوضع إطار عام لهذه العملية.

المطلب الأول: أشكال إدارة العملية الانتخابية:

ويقصد بالإدارة الانتخابية "الهيئة أو الجهاز أو مجموعة منها والمسؤولة عن إدارة العملية الانتخابية بغض النظر عن الترتيبات التنظيمية القائمة"⁹، وهنالك ثلاث أشكال رئيسية لتنظيم العملية الانتخابية وهي الإدارة الانتخابية الحكومية، والإدارة الانتخابية المستقلة، والإدارة الانتخابية المختلطة.

الفرع الأول: الإدارة الانتخابية الحكومية:

ويقصد بالإدارة المستقلة للانتخابات "قيام السلطة التنفيذية عبر إحدى وزارتها كوزارة الداخلية، أو عبر الأجهزة المحلية، بإدارة عناصر العملية الانتخابية، وتشكل الإدارة الحكومية للانتخابات من طاقم عمل من

الموظفين المدنيين¹⁰، أي أن الإشراف على مجريات وتنظيم العملية الانتخابية تقع مسؤوليته الكاملة على عاتق الحكومة التي تتكفل بالجوانب التنظيمية والمالية وتوفير كافة الظروف المناسبة لسير العملية الانتخابية. وقد بدأت العديد من الدول تتخلى عن هذا النوع من الإدارة للانتخابات نظرا لما يثيره من مشاكل واتهامات توجه للحكومات خاصة من المعارضة.

الفرع الثاني: الإدارة الانتخابية المستقلة:

وفي هذا الشكل من الإدارة الانتخابية يتم تنظيم العملية الانتخابية من طرف سلطة مستقلة عن سلطة الحكومة وبعيدا عن الجهاز الإداري الحكومي للدولة بحيث تعرف الإدارة الانتخابية المستقلة بأنها "تلك القائمة من البلدان التي تقوم على تنظيم وإدارة انتخاباتها هيئة مستقلة تعمل كمؤسسة منفصلة كلياً عن السلطة التنفيذية"¹¹ وتأخذ العديد من دول العالم بهذا الشكل على غرار الجزائر، أستراليا، أرمينيا. ويشكل إدارة الانتخابات من طرف سلطة مستقلة ضماناً مهمة لنزاهة الانتخابات وهو ما يبعد الشبهات والاتهامات عن السلطة في حالت قيامها بتنظيمها بنفسها.

الفرع الثالث: الإدارة الانتخابية المختلطة:

ويقصد بالإدارة المختلطة للانتخابات، "أن تتشكل إدارة الانتخابات من هيكلين مزدوجين، الأول هيكل مستقل عن السلطة التنفيذية والثاني هيكل تابع لإحدى الوزارات الحكومية أو السلطة المحلية"¹²، ويجمع هذا الشكل بين الشكّلين السابقين للإدارة الانتخابية ويتم اعتماد هذا الشكل في دول عديدة مثل اليابان وإسبانيا. وبالنظر لتكوين كل هيكل نجد أن الموظفين المدنيين يشكلون الهيكل الحكومي، بينما يحدد القانون الانتخابي طريقة تشكيل الهيكل المستقل، وعادة ما يتشكل من ممثلي الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات.

المطلب الثاني: مراحل العملية الانتخابية:

تمر العملية الانتخابية في أي دولة في العالم بمجموعة من المراحل تختلف من دولة إلى أخرى، غير أن هناك إطار عام تشترك فيه كل الدول باختلاف نظامها الانتخابي وظروفها وخصوصياته السياسية، ويمكن أن نحدد ثلاث مراحل أساسية للعملية الانتخابية:

أولاً: مرحلة ما قبل الاقتراع:

وفي هذه المرحلة يتم ابتداء الإعلان عن تنظيم الانتخابات من طرف السلطة المخولة لها ذلك، لتبدأ الهيئة المشرفة على العملية الانتخابية مزاولة مهامها في الإعداد والتحضير، وتكون بداية العمل "من وقت قيد الناخبين

في الجداول الانتخابية وإعدادها والرقابة على سلامتها، لأن التسجيل في اللوائح الانتخابية يعتبر حجر الزاوية لضمان انتخابات فاعلة"¹³.

ويتم تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية، بحيث يتعين على الناخبين أن يختاروا عدد معين من المرشحين الذين يمثلون دائرتهم الانتخابية، على أن يباشر المرشحون الذين تم قبول ترشحهم عملية التسويق لأنفسهم عن طريق القيام بالحملات الانتخابية من أجل إقناع الناخبين ببرامجهم وأفكارهم وبالتالي التصويت لصالحهم.

ثانيا: مرحلة الاقتراع:

وفي هذه المرحلة يقوم الناخبون الذين تتوفر فيهم الشروط التي يحددها القانون بالتوجه إلى صناديق الاقتراع والإدلاء بأصواتهم والاختيار من بين المرشحين، وتتولى الهيئة المشرفة على الانتخاب عملية التنظيم والرقابة على أطوار سير عملية التصويت طيلة مدة استمرارها.

وعادة ما تعقد الهيئة المشرفة على تنظيم الانتخابات مؤتمر صحفي في يوم التصويت، من أجل إطلاع الرأي العام على كل مستجدات سير العملية الانتخابية، ويتم توضيح ورصد الحوادث والتجاوزات المسجلة والتي يمكن أن تؤثر على السير الطبيعي للعملية الانتخابية كحالات العنف في أماكن الاقتراع ومحاولات التزوير. وبمثل استجابة الهيئة المشرفة على هذه العملية تشجيع للمواطنين وزيادة ثقتهم في نزاهة وشفافية العملية الانتخابية.

ثالثا: مرحلة ما بعد الاقتراع:

وتعد المرحلة الأخيرة في عملية الاقتراع، بحيث تقوم الهيئة المكلفة بالإشراف على تنظيم الانتخابات بعملية فرز الأصوات والإعلان عن النتائج، وعادة ما يتم تحديد فترة معينة لاستقبال الطعون التي يتقدم بها المرشحون، وتختتم هذه العملية بإجراء حوصلة تقييمية يتم فيها تقديم جميع الإحصائية المتعلقة بالعملية الانتخابية.

المطلب الثالث: أنواع النظم الانتخابية:

تعددت التعاريف التي أعطيت للنظام الانتخابي، ويختلف الأخذ بالأنظمة الانتخابية من دولة لأخرى، يعرف أندريو بولدر بأنه "ذلك النظام الذي يعمل على ترجمة الأصوات التي يتم الإدلاء بها في الانتخابات إلى عدد من المقاعد التي يفوز بها المرشحون المشاركون فيها"¹⁴، ويمكن أن نرصد أهم ثلاث أنواع للنظم الانتخابية وهي كالتالي:

أولا: نظام التعددية/الأغلبية:

ويعد من أبسط الأنظمة الانتخابية بحيث "أن المرشح أو القائمة الحاصلة على أغلبية الأصوات الصحيحة في الدوائر الانتخابية الواحدة هو الفائز والذي يليه في الترتيب يعتبر خاسرا مهما كانت نسبة الأصوات التي حصل عليها" وعليه فإنه في هذا النظام يمكن الأخذ به في حالة الانتخاب الفردي أو بالقائمة.

ويعتبر نظام الفائز الأول من أبسط أنواع نظم التعددية بحيث أن المرشح الحائز على أغلبية الأصوات الصحيحة للناخبين يعتبر فائز، ولا يشترط الحصول على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين.

أما الشكل الثاني من نظم التعددية/ الأغلبية، فهو نظام الجولتين بحيث أنه يشترط لفوز المترشح حصوله على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين، وفي حالة عدم حصول أي مرشح على الأغلبية المطلقة يتم اللجوء إلى جولة ثانية يفوز بها المرشح الحائز على أغلبية الأصوات ولا يشترط في الدور الثاني الحصول على الأغلبية المطلقة.

ثانيا: نظام التمثيل النسبي:

يعتبر نظام التمثيل النسبي من أكثر الأنظمة شيوعا واستخداما في العالم ويقوم نظام التمثيل النسبي على توزيع المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية على القوائم المشاركة في الانتخابات بشكل يتناسب مع عدد الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة، وهو ما يتيح فرص أكبر لتمثيل الأحزاب الصغيرة¹⁵.

تحدد الأنماط الأساسية المستخدمة لصيغة التمثيل النسبي على ضوء نوع القوائم المستخدمة لترشيح المنتخبين، فبالنسبة للقوائم المغلقة يصوت الناخبون للقائمة ككل دون أن يكون لهم حرية اختيار مرشحين معينين من ضمن القائمة، وفي حالة القوائم التفضيلية يحق للناخب أن يغير في ترتيب المرشحين داخل القائمة¹⁶.

ثالثا: النظام المختلط:

وتقوم النظم المختلطة على الاستفادة من مزايا وإيجابيات النظامين السابقين (نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي) ففي النظام المختلط تستخدم صيغتين متباينتين يعملان بالتوازي، بحيث أن آلية توزيع المقاعد في كل منها لا تؤثر على الآخر، ويسمى النظام المختلط بنظام العضوية المختلطة؛ عندما يكون هنالك تداخل بين نظامي الأغلبية والتمثيل النسبي.

الخاتمة:

ومن خلال ما سبق نستنتج ما يلي:

- تعتبر الانتخاب وسيلة ديمقراطية وسلمية لانتقال السلطة يعبر ويختار من خلالها الأفراد ممثلهم.
- تحظى العملية الانتخابية باهتمام الناخبين كلما كانت هذه العملية شفافة ونزيهة، وتتيح للأحزاب الوصول للسلطة بشكل شرعي، فالانتخابات هي المعيار الديمقراطي الذي ينظر به إلى السلطة السياسية في الدولة.

- يقع على عاتق الجهة المكلفة بالإشراف والإدارة الانتخابية مسؤولية كبيرة في نجاح هذه العملية وضمان نزاهتها وشفافيتها، فكلما كانت إدارة الانتخابات مستقلة وبعيدة عن تدخلات الحكومة كلما كانت العملية الانتخابية نزيهة.

- تمر العملية الانتخابية بمراحل تختلف من دولة لأخرى وفق لطبيعة النظام الانتخابي المعتمد وشكل الإجراءات والترتيبات لهذه العملية.

- تتعدد النظم الانتخابية المعتمدة في الدول بحيث توفر كل منها مزايا معينة، وهو ما يساعد الدول على ضبط العملية الانتخابية بشكل أفضل واستيعاب مختلف القوى السياسية المتنافسة.

الهوامش:

- ¹ ابن منظور، لسان العرب، الطبعة المعدلة، المجلد الثالث، ص101.
- ² عفيفي كامل عفيفي، الانتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية (دراسة مقارنة)، مصر الإسكندرية: دار الجامعيين لطباعة الاوفست والتجليد، 2002، ص 448.
- ³ عمر نجاد عطاء حمدي، أثر نتائج الانتخابات على ممارسة السلطة وحقوق الفرد دراسة تحليلية مقارنة، ط1، الإسكندرية مصر: مكتبة الوفاء القانونية، 2014، ص17.
- ⁴ المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي، أعمال المؤتمر الدولي حول الديمقراطية والانتخاب في العالم العربي، تحرير: كرم خميس، القاهرة: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 2014، ص32.
- ⁵ بومدين طاشمة، مدخل إلى علم السياسية مقدمة في دراسة أصول الحكم، ط1، الجزائر: جسر للنشر والتوزيع، 2014، ص135.
- ⁶ بالقواس ابتسام، الإجراءات المعاصرة واللاحقة على العملية الانتخابية في النظام القانوني الجزائري، رسالة ماجستير في العلوم القانونية غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013/2012، ص 10.
- ⁷ عبد الغاني بسيوني عبد الله، أنظمة الانتخابات في مصر والعالم، الإسكندرية: منشأة المعارف، 1990، ص164.
- ⁸ بن ناصف مولود، الضمانات القانونية لحماية العملية الانتخابية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون العام، غير منشورة، جامعة الجزائر1: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2018/2017، ص48.
- ⁹ بوغازي عبد القادر، الإدارة الجيدة للانتخابات كمدخل لإصلاح العمليات الانتخابية: دراسة حالة انتخابات الوطن العربي، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المجلد 03، العدد: 01، جوان 2019، ص99.
- ¹⁰ يسري العزباوي وآخرون، موسوعة المفاهيم والمصطلحات الانتخابية والبرلمانية، تحرير عمرو هاشم ربيع، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2009، ص16.
- ¹¹ ألان وول وآخرون، أشكال الإدارة الانتخابية دليل المؤسسات الدولية للديمقراطية والانتخابات، ترجمة أيمن أيوب، سلسلة منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2006، ص 25.
- ¹² يسري العزباوي، مرجع سابق، ص 16.
- ¹³ عمر نجاد عطاء حمدي، مرجع سابق، ص29.

- ¹⁴ قيرع سليم، النظم الحزبية والانتخابية، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثانية ليسانس جذع مشترك علوم سياسية، جامعة زيان عاشور: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية.
- ¹⁵ الرقم رشيد، النظم الانتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر، رسالة ماجستير في القانون العام غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة: كلية الحقوق، 2006/2005، ص 40.
- ¹⁶ بوشنافة شمسة، النظم الانتخابية وعلاقتها بالأنظمة الحزبية، مجلة دفاتر السياسة، العدد الخاص، أبريل 2011، ص 464.